الدراسة العالمية حول تأثير تدابير مكافحة الإرهاب على المجتمع المدني والمجال العام في مصر

مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

تقديم

على مدار السنوات العشرة الأخيرة، وظفت السلطات المصرية تشريعات مكافحة الإرهاب كوسيلة رئيسية للقمع السياسي، وذلك من خلال تطوير وتأصيل هذه التشريعات.

قانون مكافحة الإرهاب

واجه قانون مكافحة الإرهاب المصري (رقم ٩٥ لعام ٢٠١٥) العديد من الانتقادات الحادة؛ نظرًا لانتهاكه الدستور، وتأسيسه لحالة طوارئ غير معلنة، وتحديدًا فيما يتعلق بمواده غامضة الصياغة، والتي تُستخدم لتجريم وكبح النشاط السياسي السلمي وممارسة الحريات الأساسية، فضلًا عن كونه حاجزًا أمام حرية التعبير وتكوين الجمعيات. في الوقت ذاته، فإن القانون يتيح ويسهل إخفاء الضحايا قسرًا، كما يشجع قوات الأمن على استخدام القوة المفرطة ويضمن لهم الإفلات من العقاب. كذا فإن مواد القانون صنفت أنشطة الأحزاب السياسية والمجتمع المدني والإعلام والحركات الطلابية والعمالية والاحتجاجية باعتبارها أنشطة إرهابية، وأتاحت التوسع في استخدام أحكام الإعدام.[1]

في فبراير 2020 ونوفمبر 2021 على التوالي، تم إدخال تعديلات على مواد القانون، لتدعيم الأقسام المتعلقة بقانون الطوارئ،

الأمر الذي حّول التدابير الاستثنائية المرتبطة بفرض حالة الطوارئ لجزء لا يتجزأ من النظام القانوني المشترك.[2]

ورغم أن المادة 53 من القانون تنص على أن «دوائر الإرهاب» تمثل جزءً من محاكم الجنايات المصرية؛ إلا أن هذه الدوائر منذ إنشائها أظهرت تجاهلًا متكررًا ومتعمدًا للإجراءات القانونية الأساسية والواجبة، وهو ما يتضح في إصدارها أحكامًا جماعية بالإعدام، وكذا أحكام سجن طويلة الأمد، إثر محاكمات شهدت مخالفات جسيمة. فضلًا عن استخدامها للحبس الاحتياطي كعقوبة، من خلال تجديده بشكل شبه تلقائي، بحق المعارضين السلميين والمواطنين.[3]

---

[1] مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (CIHRS) والمبادرة الشخصية للحقوق الشخصية (EIPR)، «قانون مكافحة الإرهاب الأخير يشجع القتل خارج نطاق القانون ويعزز الإفلات من العقاب». 26 أغسطس 2015، t.ly/SIF2

[2] مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (CIHRS)، «تعديلات قانونية جديدة ترسخ إخضاع مصر لحالة طوارئ دائمة». 24 نوفمبر 2021، https://cihrs.org/legal-amendments-egypt-is-under-a-permanent-state-of-emergency/

[3] ماري أتكينسون، «القاضي الجلاد المصري تحت الضغط». ميدل إيست أي، 29 يونيو 2015، https://www.middleeasteye.net/features/egypts-executioner-judge-under-pressure

قانون الكيانات الإرهابية

قانون «الكيانات الإرهابية» (رقم ٨ لعام ٢٠١٥) يضم مصطلحات فضفاضة، تتيح له تصنيف أي شركة أو جمعية أو اتحاد أو أي تجمع باعتباره كيانًا إرهابيًا. هذا التصنيف يستتبع بالضرورة إدراج الكيان ضمن «قوائم الإرهاب» الحكومية، وتجميد الأصول، والمنع السفر.

ورغم أن هذا القانون كان مجرد إجراء احترازي عند اقتراحه؛ إلا أنه تم توظيفه في واقع الأمر ليصبح بمثابة أداة عقابية، إذ أن السلطات تُنفذ «حكم الإدانة قبل صدور حكم فعلي بالإدانة».[4] كذا، وفي سبيل قمع المعارضة السلمية وتقويض سيادة القانون؛ استخدمت السلطات المصرية قوانين أخرى بذريعة مكافحة الإرهاب، ومن أبرزها تعديلات قانون العقوبات.

الانعاكسات المؤثرة على المجتمع المدني

التشريعات والسياسات المصرية في مجال مكافحة الإرهاب خلّفت تأثيرات متعددة على حالة حقوق الإنسان المصرية. إذ تم سجن العديد من أعضاء وقيادات الأحزاب السياسية الشرعية، استنادًا إلى اتهامات لا صحة لها متعلقة بالإرهاب، ويعد أبرزها سجن الدكتور عبد المنعم أبو الفتوح ومحمد القصاص وزياد العليمي ورامي شعث. ففي مايو 2022، حُكم على أبو الفتوح بالسجن خمس عشرة سنةً، وعلى محمد القصاص بالسجن عشرة سنوات، رغم اعتقالهما منذ مطلع 2018.[5] زياد العليمي الذي أمضى في السجن ثلاث سنوات، ورامي شعث الذي قضى سنتين ونصف قيد الحبس الاحتياطي، ورغم إطلاق سراحهما، إلا أنهما لا يزالان مدرجين على قوائم الإرهاب حتى الآن.[6]

في السياق نفسه، فإن المدافعين عن حقوق الإنسان هم ضحايا إجراءات مكافحة الإرهاب الشاملة التي اتخذتها السلطات المصرية. ففي 2017، تم اعتقال وتعذيب إبراهيم متولي لمجرد تعاونه مع الأمم المتحدة،

---

[4] مؤسسة حرية الفكر والتعبير (AFTE)، «الحكم قبل الإدانة.. قراءة في تطبيق قانون الكيانات الإرهابية»، 10 يناير 2021، https://afteegypt.org/en/legislations-en/legislative-analysis-en/2021/01/10/20657-afteegypt.html

[5] رويترز، «محكمة تسجن المرشح الرئاسي المصري السابق لمدة 15 عامًا»، 30 مايو 2022، https://www.reuters.com/world/middle-east/court-jails-egyptian-former-presidential-candidate-15-years-2022-05-29/

[6] مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (CIHRS)، «مصر: منظمات حقوقية تعلن تضامنها مع شكوى رامي شعث وزوجته سيلين ليبرون أمام اللجنة الأفريقية ضد انتهاكات الحكومة المصرية»، 12 ديسمبر 2022، https://cihrs.org/egypt-rights-organizations-stand-in-solidarity-with-the-complaint-filed-with-the-african-commission-against-the-egyptian-government-on-behalf-of-ramy-shaath-and-celine-lebrun-shaath/

وهو حاليًا قيد الحبس الاحتياطي السابق للمحاكمة، ويواجه اتهامات بالإرهاب. ومنذ احتجازه، تجدد دائرة الإرهاب حبسه بشكل دورية.[7]

وفي يونيو 2019، تم اعتقال إبراهيم عز الدين، الباحث في مجال حقوق الإنسان بالمفوضية المصرية للحقوق والحريات، وقد تعرض للتعذيب والإخفاء القسري لأكثر من ١٦٧ يومًا، قبلما يمثل أمام النيابة العامة، والتي وجهت له اتهامات بالإرهاب. وفي أبريل 2022، تم الإفراج عن عز الدين، بعدما بقي رهن الحبس الاحتياطي قرابة الثلاث سنوات.[8] كذا في أغسطس 2020، حكمت دائرة الإرهاب على بهي الدين حسن، مدافع مصري بارز عن حقوق الإنسان، غيابيًا بالسجن خمس عشرة سنة؛ لتعاونه مع الأمم المتحدة أيضًا.[9]

وفي 2022، أُلقي القبض على ما لا يقل عن أربع صحفيات، ووجهت إليهن تهمة الإرهاب؛ لممارستهن حقهن في حرية التعبير. ثلاث من هؤلاء الصحفيات كن ضحايا نمط إقامة قضايا الإرهاب وتوجيه الاتهامات استنادًا لتحقيقات الأمن القومي فقط، وإضافة عدد كبير من الأفراد –غير المرتبطين أحيانًا– إلى هذه القضايا لإبقائهم قيد الحبس الاحتياطي لفترات غير محددة.[10]

على مدار الفترة بين منتصف أكتوبر ونهاية نوفمبر 2022، وجهت السلطات المصرية اتهامات بالإرهاب بحق قرابة 900 فرد، تم اعتقال غالبيتهم تعسفيًا، وبشكل عشوائي في كثير من الأحيان. وفي أوائل ٢٠٢٢، أظهرت لقطات مسربة من أحد أقسام الشرطة بالقاهرة سجناء محتجزين بتهم جنائية يتعرضون للتعذيب ويحاولون طلب المساعدة، وبدلًا من التحقيق في الأمر، وجهت السلطات للضحايا تهمًا بالإرهاب. وفي نوفمبر، حكمت محكمة تابعة لدوائر الارهاب، على تسعة من الضحايا بالسجن ٢٥ عامًا، و ١٣ آخرين بالسجن ١٥ عامًا، وإدراجهم جميعًا ضمن قوائم الإرهاب.[11] كل ما سبق يوضح أن مكافحة الإرهاب ليست

---

[7] الديمقراطية في العالم العربي الآن (DAWN)، «رحلة إلى جنيف حولت إلى سجن شديد الحراسة»، 29 سبتمبر 2020، https://dawnmena.org/metwally-hegazy-trip-to-geneva-rerouted-to-maximum-security-prison

[8] منظمة العفو الدولية، «مصر: تسليم المدافع عن حقوق الإنسان بهي الدين حسن حكمًا فظيعًا بالسجن لمدة 15 عامًا»، 25 أغسطس، https://www.amnesty.org/en/latest/press-release/2020/08/egypt-human-rights-defender-bahey-el-din-hassan-handed-outrageous-15-year-prison-sentence/

[9] مدافعو الخط الأمامي (Frontline Defenders)، «إطلاق سراح مدافع عن حقوق الإنسان بعد حصوله على عفو»، https://www.frontlinedefenders.org/en/case/human-rights-defender-released-after-receiving-pardon

[10] مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان (CIHRS)، «منظمات حقوقية: على السلطات المصرية التوقف عن ملاحقة الصحفيين والمدونين وصناع المحتوى الرقمي والإفراج عن المحتجزين منهم»، 1 أغسطس 2022، https://cihrs.org/egypt-human-rights-organizations-condemn-authorities-for-targeting-journalists-bloggers-and-online-content-creators-and-demand-immediate-release-of-those-detained/

[11] الجبهة المصرية لحقوق الإنسان، «إعادة محاكمة المعتقلين الذين يُزعم أنهم تعرضوا للتعذيب على أيدي الشرطة وحكم عليهم من قبل محكمة الإرهاب بالسجن المؤبد»، 24 نوفمبر 2022، https://egyptianfront.org/2022/11/retrial-demanded-for-detainees-allegedly-tortured-by-police-and-sentenced-by-terrorism-court-for-up-to-life-imprisonment/

أداة تُستخدم لسحق المعارضة السلمية فحسب، وإنما تحولت لأداة لضمان الإفلات من العقاب على الانتهاكات المرتكبة بحق المواطنين غير السياسيين أيضًا.

المعلومات الواردة في هذا التقرير أبعد ما تكون عن التعميم، وهي تقدم لمحات عن مدى تأثير تدابير مكافحة الإرهاب على المجال العام والمجتمع المدني وحالة حقوق الإنسان في مصر. ويسعى هذا التقرير لتقديم استنتاج أساسي، بأن الجرائم التي يرتكبها المسئولون المصريون وقوات الأمن باسم مكافحة الإرهاب ليست آثار جانبية لاحتواء تهديد أمني محتمل، بل أن تلك التدابير أصبحت هي الأداة المفضلة التي يتم استخدامها، بالتنسيق من جانب مختلف أجهزة الحكومة المصرية، لفرض القمع والحفاظ على السيطرة الواسعة، وضمان الإفلات من العقاب.